

السؤال الأول من درس صحيح البخاري رقم الدرس)٤(لمعالى

الشيخ د.محمد بن محمد المختار الشنقيطي حفظه الله

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

بارك الله فيكم فضيلة الشيخ واجزل لكم المثوبة والاجر. يقول السائل هل يجوز لاهل مكة ان يحرموا للحج والعمرة من اي مكان من حدود مكة اثابكم الله بسم الله الحمد لله - 00:00:00

والصلاوة والسلام على خير خلق الله وعلى الله وصبه ومن والاه. اما بعد وقد ثبت في الصحيحين من حديث عبد الله ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:15

وقت لاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل الشام الجحفة ولاهل اليمن يلملم ولاهل نجد قرن المنازل وقالهن لهن ولمن اتى عليهم من غير اهلهن من اراد الحج والعمرة فمن كان دون ذلك فاحرامه من حيث انشأ - 00:00:30

حتى ان اهل مكة يهلوون من مكة وقوله عليه الصلاة والسلام حتى ان اهل مكة يهلوون من مكة يدل على ان اهل مكة يحرمون بالنسك من مكة لكن هذا العموم جاء ما يخصه في العمرة - 00:00:49

فان عائشة رضي الله عنها في اخر حياة النبي صلى الله عليه وسلم حينما حج حجة الوداع ورغبت ان تعتمر فانها انشأت العمرة وهي في مكة ورغبت فقال عليه الصلاة والسلام ورغبت فيها فقال عليه الصلاة والسلام طوافك بالبيت وسعيك بين الصفا والمروة كافيك - 00:01:07

حجك وعمرتك لانها كانت هي في الاساس جاءت من المدينة ممتنعة ولما جاءت الى ولما وصل النبي صلى الله عليه وسلم الى سرف قبل ان يدخل الى مكة وهي النوارية حاضرت رضي الله عنها وارضاها - 00:01:31

وقال ما لك نفستي ذاك شيء ذاك شيء كتبه الله على بنات ادم اصنعي ما يصنع الحاج غير الا تطوف تطوفي بالبيت فانقلبت الى قارنة واصبحت نيتها بالقرآن وهذا من الاحوال التي ينقلب فيها الممتنع الى القرآن - 00:01:48

فلما انقلبت الممتنعة قالت في نهاية الحج يا رسول الله لان هي في الاساس جاءت تريد الحج والعمرة التمتع تريد فضيلة النسكين. فقالت يا رسول الله ايرجع الناس بحج وعمرة وارجع بحج - 00:02:13

فيبين لها انها قد جمعت بين النسكين فقال طوافك بالبيت وسعيك بين الصفا والمروة كافيك لحجك وعمرتك اثبت لها حجا وعمرة والمراد بالقرآن فلما ابى وكان عليه الصلاة والسلام لا يرد - 00:02:31

اه امر اخاه عبد الرحمن ان يعمرها ما ذكر التنعيم ولا غيره وانما امرها ان يخرج بها الى ادنى الحل. لماذا؟ لان اهل مكة في مكة والعمرة هي زيارة البيت. زيارة الكعبة - 00:02:48

وهذه الزيارة ما دام انه في مكة يجمع ما بين الحل والحرم يخرج الى اي موضع من اطراف الحل سواء التنعيم او غير التنعيم كالجعرانة او غيرها اذا خرج الى اطراف الحل ولو بخطوة واحدة. من ادنى الحل ولذلك تجد العلماء يقولون يحرم من ادنى الحل - 00:03:05

انه لا يلزمه اني اذهب مسافة وانما من اطراف الحل بمجرد ان يكون خارج مكة وفي الحل فانه ينسى العمرة ثم يدخل فاهل مكة يهلوون من الحل بالنسبة للعمرة والافضل لاهل مكة الاكثر من الطواف - 00:03:25

وهذا مذهب كثير من السلف رحمهم الله ان الطواف افضل اهل مكة من الذهاب للعمرة الا فيما وردت فيه العمرة بخصوصها كالعمرة

في رمضان او نحو ذلك يريد فضيلة التمتع او نحو ذلك فالله - 00:03:45

انه من ناحية العبرة الافضل ان يكثرون من الطواف لان العبرة زيارة البيت وهو في مكة فبدل ان يخرج ويتعذر حتى كان عطاء وهو فقيه مكة كان يصبح الصائم عطاء بن ابي رياح تلميذ ابن عباس رضي الله عنهما كان من علمه وفقهه في المنسك يصبح الصائم في الحج الا يفتني الناس الا - 00:04:00

هذا الامام رحمه الله كان يقول لا ادري هؤلاء الذين يعتمرون من التنعيم لهم اجر او لا وهذا فيه تشدد يعني وتوسيع لكن العلماء كلهم على انه يجوز لان مكة ان يخرجوا لل عمرة. لكن ينبهون لكن ينبهوا على ان الافضل ان يكثروا من - 00:04:24 -

الطواف بالبيت فهذا افضل لانه هو المقصود من زيارة البيت والله تعالى اعلم - 00:04:45